

191447 - توفي قبل والديه فهل يرث أبناءه مع وجود إخوة للجد وأبناء إخوة الجد؟

السؤال

توفي زوجي ، وهو وحيد والديه ، ووالداه على قيد الحياة ، ولديه أختان ، ولديه ثلاث بنات وولد ، فهل أولادي يرثون جدهم أم لا يدخلون في الورث ؟ وهل إخوان الجد وأولاد أخ الجد يدخلون في الإرث ؟

الإجابة المفصلة

إذا مات رجل وترك زوجة وبنيتين وأولاد ابن متوفى وإخوة أشقاء وأولادهم ، فإن التركة تقسم كالتالي :

1- للزوجة [زوجة الجد] الثمن لوجود الفرع الوارث ، قال تعالى : (فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ) سورة النساء/12 .

2- للبنيتين : الثلثان ؛ لقوله تعالى : (يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ) سورة النساء/11 .

3- والباقي للأحفاد [أولادك الذين هم أولاد الابن المتوفى] : للذكر مثل حظ الأنثيين .

ولا شيء للإخوة الأشقاء وأولادهم لوجود من هو أقرب منهم ، وهم الأحفاد.

وهذا الجواب مبني على أن يكون ورثة الجد هم - فعلا - من ذكرناهم في الجواب ، وليس له ورثة آخرون ، والذي نراه في مثل ذلك أن تعرضي المسألة على المحكمة الشرعية في منطقتك ، لأننا نخشى أن يكون في السؤال بعض القصور ، أو لم يتبين حقيقة الحال جيدا .

وللاستزادة في ميراث الأحفاد والوصية لهم في حال عدم إرثهم ينظر جواب سؤال رقم (131473).

والله أعلم .